إتحاف الخطاب في نبذ الارهاب

م. م. موسى طه صياح العزاوي – م. م. احمد شاكر محمود

جامعة تكريت – كلية التربية – قسم علوم القرآن

DOI: http://dx.doi.org/10.25130/jtuh.25.6.2018.04

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن لكل دعوة جانبان، جانب المعاني والمضامين، وهو الذي يشمل قضايا الدعوة ومبادئها وأهدافها.. وجانب الأساليب والعبارات، وهو الذي تصاغ فيه هذه المعاني ... ولكل من الجانبين خصائصه التي تميزه عن الآخر. فمن خصائص الدعوة الإسلامية مثلاً صدقها، وشمولها، وحيويتها ... ومن خصائص أساليبها، الوضوح والبيان، والحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن. فقد جاء دين الإسلام محققاً مقاصد عظيمة يجب أن يتعلمها كلّ مسلمٍ ومسلمة، هي حفظ الضرورات الخمس، والتي يُسميها العلماء مقاصد الشريعة حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ العرض، وحفظ المال.

وما فتئ العلماء العارفون يبنون الأحكام والمسائل المرتبطة بهذه المقاصد العظيمة، فلّما غاب العلم وتفشى الهوى والجهل وكثرت الشبهات، ظهرت الفتن والهرج والقتل، دون مراعاة لهذه المقاصد، ومن أجل ذلك فإنّ كلّ عملٍ تخريبي يستهدف الآمنين مخالف لأحكام شريعة ربّ العالمين، والتي جاءت بعصمة دماء المسلمين والمعاهدين. فكيف إذا كان ذلك في بلدٍ مسلمٍ آمن، لا شك أن ذلك أشدّ حرمة بإجماع علماء المسلمين العارفين، فضلاً عمّا في ذلك من هتك لحرمة الأنفس والأموال المعصومة، وهتك لحرمة الآمنين المطمئنين في مساكنهم، وإشاعة الفوضى وعدم الاستقرار.

إن اهمية الموضوع هو الكشف عن جذور التطرف ، والعنف والإرهاب ومعرفة أسبابه هو موضوع الساعة وهو في نظرنا من أشد الموضوعات خطورة وأثراً وأجدرها بالدرس المتأني ذي النفس الطويل ؛ ذلك لأن المسلمين اليوم وهم يواجهون مشكلات الحضارة وتحديات العصر ومعركة البقاء لا يواجهون ذلك كله وهم على منهج واحد كما تواجهه الأمم الأخرى بل هناك مناهج لدينا نشأت أو قل نبتت من الابتعاد عن المنهج الأمثل المنهج الحق الذي ارتضاه لنا رب العالمين، وقد قمت بتقسيم بحثي هذا الى مبحثين ؛المبحث الاول :تعريف الارهاب ، اسباب الارهاب المباشرة ،و اسباب الارهاب غير المباشرة، وحكم الارهاب، المطلب الاول: تعريف الارهاب لغة واصطلاحاً، المطلب الثاني: اسباب الارهاب

المباشرة وغير المباشرة، المطلب الثالث: حكم الارهاب في الاسلام، المبحث الثاني ، تعريف اليسر والسماحة والوسطية، رسالة الاسلام الوسطية والسماحة والحوار، وسطية الاسلام تستلزم الابتعاد عن الافراط والتفريط. المطلب الاول: تعريف اليسر والسماحة والوسطية لغة واصطلاحاً، المطلب الثاني: رسالة الاسلام في الوسطية والسماحة والحوار، اما الدراسات السابقة فقد وجدت بعض الكتابات عن الارهاب والوسطية في الاسلام منها ؛نظرة في مفهوم الارهاب ،الارهاب المفهوم وسبل العلاج، الارهاب في ميزان الشريعة، الاسلام دين الوسطية والفضائل والقيم ،اليسر والسماحة في الاسلام، غير إني كتبت بمنطوق جديد يختلف عن هذه الكتابات، والله من وراء القصد وصلي اللهم على سيدنا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم.

Abstract

Each side of the call has two aspects, meanings and contents, which includes the issues of the call and its principles and objectives .. And the side of the methods and phrases, which is formulated in these meanings ... Each side of its characteristics that distinguish him from the other scientists knowledgeable scholars build judgments and issues related to these great purposes, When the science was absent, the passion and ignorance grew and the suspicions increased, there was strife, excitement and murder, without taking into consideration these purposes. The importance of the subject is to uncover the roots of extremism, violence and terrorism and to know its causes is the topic of the hour. Hut to study a report saying that the peaceful purposes of terrorism to achieve a legitimate lump or surmised it, is one of the sex of banditry, which God ordered lowered harsher penalties if those involved in which they did not repent before it is estimated at them. But it was a harbinger of the result of the most often the shedding of blood and humiliation of the symptoms and the destruction of funds, and deserves to do any of these crimes punishment of excessive punishment to deter others, and protection of the egg, does not accompany individual or collective terrorism nobility of purpose or destination, By means of a haraam way, is a highly flawed goal, and there is no payment for it. That the principle of leniency and permissibility is fixed in this religion, which is a great purpose of the purposes of Islamic law, is not only denied ignorance of the provisions of Islam and the truth of his message, a principle taken from the many texts contained in the book of God and the year of Prophet peace be upon him,

and the effects of companions and followers, The report on the principle of forgiveness and facilitation in religion does not mean:
Violation of the purposes of Shari'a and religion is not understood from the principle of facilitation as negligence or negligence in applying the provisions of this religion and carrying out its orders, because this leniency is not in sin or sin.

مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية

التمهيد

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله، وصحبه أجمعين، وبعد.

إنطلاقا مما لهذه الظاهرة المتشعبة والمعقّدة من أسباب وآثار فكرية وسياسية واقتصادية واجتماعية، فقد عقدت مئات المؤتمرات والندوات واللقاءات العلمية والسياسية والاجتماعية على المستوى المحلي والدولي بغية مناقشة هذه الظاهرة، وتأصيل القول في حقيقتها، وأسبابها، وسبل مكافحتها، وإنقاذ البشرية منها.

وفي خضم هذا الاهتمام العالميّ والإعلاميّ الكبير بهذه الظاهرة، أمسى الشارع الإسلاميُّ كالعادة يتطلع إلى قولٍ علمي أصيل رزين ورصين ومفصل إزاء هذه الظاهرة، يخرج المسلم المعاصر من دوامة الرهق الفكريّ والتشتت المرجعيّ الذي يتقلب فيه ليل نهار نتيجة التناقض والتعارض والتنافي الذي اتسمت به الفتاوى والآراء والاجتهادات الفقهيَّة حول هذه الظاهرة، إذ إنَّه يكفي المسلم أن يلقي بنظرةٍ عجلى متفحِّصةٍ في تلك الفتاوى، فسيجدنَّ ثمَّة فتاوى تجرِّم العنف (الإرهاب) وتبرِّئ ساحة الإسلام كلِّ الإسلام من هذه الظاهرة ومن ابتلوا بها، وتعدها خروجًا ومخالفةً صارخةً لمبادئ الإسلام السمحة التي تدعو إلى التسامح، وحقن الدماء، وصيانة الأموال والأعراض، وحماية البيضة، وحفظ نظام الأمة.

وإذا أرجع المرء بصره كرَّةً أخرى، فسيلفينَّ مقابل تلك الفتاوى، فتاوى مناقضة متعجلة ومتسرعة، تبارك العنف والترويع (الإرهاب) ، وتزجّ بشباب الأمّة وفلذات أكبادها في أتون كثير من الأعمال والتصرفات التخريبية المشوّهة لصورة الإسلام والمسلمين، وقد دفعت هذه الفتاوى كثيرًا من البسطاء والبلهاء والمفتونين إلى إزهاق الأرواح البريئة المعصومة بعصمة الدين والدار، وإثارة الفتن والبلابل والقلاقل، وإضاعة الأموال والثروات، وهتك الأعراض والحرمات ظلما وجورًا!

إنَّ النظر المتمعن في هذه الفتاوى والاجتهادات الصادرة إزاء هذه الظاهرة، يحفز المرء إلى تقرير القول بأنَّ الحاجة تمسُّ إلى القيام بقراءة نقدية موضوعية رصينة متزنة تعتصم بأصول الشرع الناصعة، وتستحضر مقاصده السامية، وتلتزم بمقرراته الخالدة الثابتة، وتستنير

باجتهادات علماء الامة رحمه الله ، وتنطلق تلك القراءة من النظرة العلمية الشمولية المتكاملة التي تتبرأ من المنهجية التطويعية، والنظرات التجزيئية الحماسيّة المهلكة، والانطباعات العاطفيّة، والتأثر السلبيّ بما يموج به العالم من أحداث ومواقف غير منصفة للإسلام والمسلمين والمجتمع العام على حد سواء!

وتأسيساً على هذا، فإنّ هذه الورقة ارتأت أن تعنى بتحقيق القول تحقيقا علميا رصينا في مفهوم هذا المصطلح تمهيدًا لبيان حكم الشرع المناسب له، حتى إذا ما تبدى مفهومه بصورة علمية موضوعية رصينة، حق له البوح بحكم الشرع فيمن ابتلي بهذه الظاهرة.

مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية

المبحث الاول: تعريف الارهاب واسباب الارهاب المباشرة و اسباب الارهاب غير المباشرة و حكم الارهاب.

المطلب الاول: تعريف الارهاب لغة واصطلاحاً.

اولاً: الارهاب لغة: (الإرهاب لغةً هو مصدر لفعل أرهب يرهب إرهابًا، ويراد تخويف الآخر وترويعه، كما يراد به إدخال الرعب والفزع في نفس الآخر، ومن مواده، الرهبة، والاسترهاب، والرهب، وتعني الخوف، والفزع) [1]. فالإرهاب في اللغة هو (الإفزاع والإخافة، يقال: أرهبه، ورهبه أي أخافه) [2] .وعليه فأن الارهاب في اللغة يأتي من التخويف والافزاع والاخافة للأمنين.

ثانياً: الارهاب اصطلاحاً: "الإرهاب هو ترويع الآمنين، وتدمير مصالحهم ومقومات حياتهم، والاعتداء على أموالهم وأعراضهم وحرياتهم وكرامتهم الإنسانيَّة بغيًا وإفسادًا في الأرض "[3] . وعليه فأن الارهاب في الاصطلاح هو الافساد في الارض بالقتل والتدمير وهتك الاعراض واتلاف الاموال ومقومات الحياة. او هو استخدام العنف- غير القانوني- أو التهديد به أو بأشكاله المختلفة؛ كالاغتيال والتشويه والتعذيب والتخريب والنسف وغيره بغية تحقيق هدف سياسي معين. . . وبشكل عام استخدام الإكراه لإخضاع طرف مناوئ لمشيئة الجهة الإرهابية[4]. او هو" منهج أو نظام، تحاول من خلاله مجموعة منظمة، أو طرف معين، جذب الانتباه إلى أهدافها، أو تجبر الطرف الآخر بتقديم تنازلات وفاء بأهدافها، بواسطة الاستخدام المنظم والمقصود للعنف "[5].

المطلب الثانيً: اسباب الارهاب المباشرة و غير المباشرة.

اولاً: اسباب الارهاب المباشرة: بإمكاننا اجمال اهم اسباب الارهاب غير المباشرة بالنقاط التالية وهي:

1 - **الانحراف الفكري والقصور في العلم الشرعي:** إن الإنسان يمتاز عن سائر الكائنات الحية بأن حركاته وتصرفاته الاختيارية يتولى قيادتها فكره وعقيدته ، فالإنسان محدد بفكرة صحيحة أو فاسدة[6]. وعلى هذا فإن السبب الاول للغلو وسلوك سبل العنف والإرهاب انحراف الفكر وضلاله ، والتباس الحق بالباطل لدى أصحاب هذا الاتجاه ، إذ تتلمذ طائفة

من الغلاة على من لا علم عنده ، أو على أنفسهم ، فلا يقتدون ولا يهتدون بما عليه العلماء الراسخون ، بل يقدحون فيهم ، ويلمزونهم . وهؤلاء الغلاة يعتدون بآرائهم وينساقون مع أهوائهم ، فيحرمون العلم النافع المتلقى من مشكاة النبوة وأنوار الرسالة ويقعون في ضروب من الضلال ، والقول على الله بغير علم ، فيَضلون ويُضِلون[7].

2- **الأسباب الاقتصادية والاجتماعية:** أدت التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي حدثت في الدول العربية في الثلاثين سنة الأخيرة ، إلى تكثيف حركة الهجرة من الريف إلى المدينة وانتشار الأحياء العشوائية الفقيرة في مدن بعض الدول ، وقد ضمت هذه الأحياء العشوائية نسبة عالية من المتطرفين الدينيين وذلك بفعل عجز بعض سكانها عن التكيف مع قيم المدينة المختلفة عن قيمهم الريفية ، وبسبب تفشي البطالة ، وخاصةً بين الشباب ، كان استقطابهم من جانب جماعات التطرف أو العنف ، أو انضمامهم التطوعي إليها ، مسألة سهلة إلى حد كبير[8].

3- **التشدد والغلو في الدين:** قد يفضي الفهم الخاطئ للدين ولغاياته ومقاصده إلى الجنوح للغلو والتشدد في الدين ، كما أن هناك عدة عوامل تؤدي إلى إحداث ردود أفعال عند الشباب ، وتدفع بهم إلى التشدد والغلو ، منها استفزاز المشاعر الدينية من خلال تسفيه القيم أو الأخلاق أو المعتقدات أو الشعائر ، بالقول أو الفعل ، واتهام المراكز التربوية الإسلامية والمدارس القرآنية ومناهج التعليم ومنابر الدعوة كلها بالانحراف ، والتنفير من الدين وتشويه أهله ، وإظهار شيوخ المسلمين وعلماء الإسلام بصورة ساخرة منفرة ، فإن هذا كله يُسبب التطرف والغليان خاصة في نفوس الشباب الذين يقرؤون ويسمعون الاتهامات الكاذبة تُوجه إليهم وإلى مؤسساتهم ، ولا يملكون إلاّ الاحتقان والانفعال ، ولا تتاح لهم فرصة للرد[9].

4-**الإحباط السياسي:** فإن كثيراً من البلدان العربية والإسلامية لم تكتف بتهميش الجماعات الإسلامية وعدم الاكتراث لها ، بل وقفت في وجهها ، وتصدت لأربابها وحصرت نشاطها ، وجمدت عطاءها ، حتى في بعض البلدان التي تدعي الديمقراطية وحرية الرأي ، فإن هذه الأمور إذا جاءت في صالح تيار إسلامي ، أو جماعة إصلاحية فسرعان ما يتحول الأمر إلى

المنع والقمع والتصدي والتحدي مهما كانت الجماعة معتدلة ، والتيار متسامحًا ، والحزب متنورًا ، وهذا من شأنه أن يولد المنظمات السرية ، والتوجهات المناهضة وردود الأفعال الغاضبة التي لا تجد ما تصب فيه غضبها ، وتفرغ فيه شحنات عواطفها إلا امتطاء صهوة الإرهاب ، وذلك ما تمثل واقعًا حيًا مشاهدًا في كثير من البلدان(10). وعلى هذا فإن اسباب الارهاب المباشرة، ناتجة عن القصور في التعلم والعلم الصحيح، واتباع الهوى وتهيج المشاعر في نفوس الشباب، مما يؤدي الى التطرف والارهاب.

ثانياً: اسباب الارهاب غير المباشرة. يمكننا اجمال اهم اسباب الارهاب غير المباشرة بالنقاط التالية وهي:

1- **التعصب للجماعة أو الطائفة.** مما اتفقت عليه الأمة أن كل فرد من الناس – فردًا أو جماعة – يؤخذ من قوله ويرد إلا رسول الله ﷺ ، وأما غيره فتعرض أقوالهم على الكتاب والسنة فما وافقهما قبل وما خالفهما رد على قائله، والتعصب من أعظم الأمور شرًا وفسادًا ، فهو يجر على الأمة المصائب والويلات ، لأنه يمنع من سماع الحق فضلًا عن قبوله ، ويحمل على الانقياد للأهواء ، والمتابعة على غير حجة أو برهان ، قال الشوكاني رحمه الله: " واعلم أنه كما يتسبب عن التعصب محق بركة العلم ، وذهاب رونقه ، وزوال ما يترتب عليه من الثواب ، كذلك يترتب عليه من الفتن المفضية إلى سفك الدماء ، وهتك الحرم ، وتمزيق الأعراض ، واستحلال ما هو في عصمة الشرع ما لا يخفى على عاقل ، ولا يخلو عصر من العصور ، ولا قطر من الأقطار من وقوع ذلك . . وهذا يعرفه كل من له خبرة بأحوال الناس "(11).

2-:**عيش الشاب في بيئة تحمل أفكار الغلو والتكفير والعنف والضلال.** مثل بعض البيئات الجهادية ، فقد أمّ تلك البيئات كثير من الشباب ، وعامتهم ممن ليس لديهم من العلم الشرعي القدر الذي يتمكنون به من دفع شبه أولئك المكفرين ، فحملوا تلك الأفكار وتبنوا العنف منهجًا للإنكار والتغيير ،وإذا كانت بعض تلك البيئات قد اندرست ، أو ضعف أثرها ، فإن بيئات أخرى قد تجددت ، وقد تكون مهيأة لرواج الفكر الغالي ، مما يحتم على العلماء والمربين التحذير منها صيانة لأبناء الأمة من مسالك الغلو والضلال .كما أن

على العلماء وطلبة العلم مدافعة من يحملون الفكر المنحرف بالحجة والبيان ، وكشف الشبه والجدال بالتي هي أحسن ، قيامًا بالواجب ونصحًا للأمة ، وصيانة للمجتمعات من أسباب الغواية[12].

3- **الحديث المطرد عن الجهاد وفضائله ، وعن شيوع المنكرات والمظالم في المجتمعات الإسلامية ، وعن مكائد الأعداء وظلمهم للمسلمين.** وهذا من شأنه أن يوقد من جذوة الغيرة في النفوس ، ويشوق للبذل والمدافعة .ومع قلة العلم ، وغياب الضوابط الشرعية ، تسهل استجابة الشباب لدعاة الغلو والعنف والإرهاب، والواجب على من يتصدى للتعليم والتربية والدعوة ، العناية بالتوازن في البيان والبناء ، ويتأكد ذلك لمن كان هو وحده مصدر التوجيه لطائفة أو جماعة من الأمة ، حتى يكون أثره فيمن تحت يده إيجابيًّا وفق سنن الهدى ؛ يجمع بين تعظيم الحق ، والرحمة بالخلق ، والعناية بالنفس ، والبذل للآخرين ، والانقياد للنصوص والوقوف عند حدودها ، بعيدًا عن الغلو والإفراط أو التساهل والتفريط[13].

ومن هذا يتضح لنا أن اسباب الارهاب غير المباشرة، هو تواجد الشباب خاصة في بيئات جهادية، تدعو للأنكار بالقتل والتخريب وتتبنى منهج التعصب للطائفة والجماعة.

المطلب الثالث: حكم الارهاب في الاسلام.

الإرهاب جريمة من أكبر الجرائم في نظر الشرع الإسلامي، وتعد الحرابة والبغي بغير حق من الجرائم المسماة في الشرع , والتي يتكيف بها الإرهاب في بعض صوره التطبيقية, ومع ذلك فقد أغلظ الله العقوبة على من يحترف هذه الجريمة ويسلك سبيلها. وإذن فلا أقل من أن يعاقب الإرهابي في قياس النظر الشرعي بعقوبة المحاربين، لأن فعله مهما كان فإنه لن يخرج عن كونه فساداً في الأرض، فيكون مشمولاً بمعنى ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [14].

فهذه الآية تحدد بكل وضوح وجلاء الجزاء الشرعي للمحاربين الساعين في الأرض بالفساد في الدنيا والآخرة.

قال مالك والشافعي وأصحاب الرأي رحمهم الله جميعاً: نزلت هذه الآية فيمن خرج من المسلمين يقطع السبيل ويسعى في الأرض بالفساد, يعنون بذلك أن هذه الآية ليست خاصة بالمرتدين ولا باليهود، ولكنها تتناول بعمومها كل من أجرم جرائم الحرابة سواء كان من المسلمين أم من غيرهم، فيحكم عليه بموجب حكمها[15].

ولا بد من لفت النظر إلى أمرين مهمين:

أولهما: إن الحرابة جريمة لها تأثير في الأمن العام، بما تشتمل عليه من إدخال الرعب والخوف على النفوس بصورة غير محددة. ورعاية الأمن العام من المصالح العامة التي يناط حفظها ورعايتها بولاة أمور المسلمين، والمصالح العامة يعبر عنها الفقهاء بحقوق الله، أخذاً من مثل قوله تعالى: {إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ} . . . الآية.

فجعل الجناية على الأمن العام حرباً لله ورسوله , فمواجهة الإرهاب والحرابة وما يشبه ذلك يكون من الواجبات التي تلزم ولاة الأمور، وعلى عامة المسلمين أن يكونوا من ورائهم في تحقيق ذلك الواجب، قال القرطبي رحمه الله: " وإذا أخاف المحاربون السبيل وقطعوا الطريق، وجب على الإمام قتالهم. . . ووجب على المسلمين التعاون على قتالهم وكفهم عن أذى المسلمين. ثم ذكر بعد ذلك: وإجماع أهل العلم على أنه إن قتل محارب أخا امرئ أو أباه في حال المحاربة، فليس إلى طالب الدم من أمر المحارب شيء، ولا يجوز عفو ولي الدم، والقائم بذلك الإمام، جعلوا ذلك بمنزلة حد من حدود الله تعالى "[16] .

وثانيهما: أن التطبيق العملي لهذا الحد يسهم بدون شك إسهاماً كبيراً في تحقيق الأمن للناس، وبالمقابل ينعكس إهماله وتضييعه كسائر حدود الشرع سلباً على الأمن والاستقرار ويفتح الطريق لتفاقم الجريمة في المجتمع. يتضح مما سبق أن حكم الارهاب في الاسلام، يأخذ حكم الحرابة، لأن الارهاب له تأثير على الامن العام، فتكون الجناية على الامن العام، محاربة لله ورسوله(ﷺ).

المبحث الثاني: طرق علاج الارهاب (اليسر والسماحة والوسطية)، رسالة الاسلام في الوسطية والسماحة والحوار، وسطية الاسلام تستلزم الابتعاد عن الافراط والتفريط.

المطلب الاول: تعريف اليسر و السماحة والوسطية لغة واصطلاحاً:

اولاً: اليسر لغة: (اليسر – بضم الياء وسكون السين، وبضمهما –: اللين والسهولة، والانقياد، ضد العسر. والتيسير: مصدر يسر الأمر، إذا سهله ولم يعسره، ولم يشق على نفسه أو غيره فيه) [17].

ومعناه في الاصطلاح: (موافق لمعناه اللغوي، وهو: عمل لا يجهد النفس ولا يثقل الجسم، أو بعبارة أخرى: هو عمل فيه يسر وسهولة وانقياد) [18] .

ثانياً: السماحة لغة – في هذا الموضع –: (فهي مصدر سَمَحَ يَسْمَحُ سَمَاحَةً وَسُمُوحَةً: أي فعل شيئا فسهل فيه. والسمح: السهل، والمسامحة: المساهلة) [19]. قال ابن فارس في :مادة " سمح " السين والميم والحاء أصل يدل على سلاسة وسهولة [20]"والحنفية السمحة ": أي ليس فيها ضيق ولا شدة؛ لكونها مبنية على السهولة"[21] . ومعنى السماحة في الاصطلاح مثل معناها اللغوي، وقال بعضهم: " هي السهولة المحمودة فيما يظن الناس التشديد فيه. ومعنى كونها محمودة: أنها لا تفضي إلى ضرر أو فساد "[22] .ويتبين مما سبق أن اليسر والسماحة قريبان في المعنى، يعنيان السهولة واللين والسعة ورفع الحرج والضيق والمشقة ونحو ذلك من المعاني الدالة على السلاسة والسهولة.

ثالثاً: الوسطية لغة: في اللغة الوسط للشيء: (ما بين طرفَيْه. وجُعلَ الوسط وصفاً للمتصف بالفضائل، فصار معناه الخيِّر الفاضل. ومن شأن هذا أن يكون عدلاً في قضائه وشهادته، يقال رجل وسط وأمة وسط، والأوسط يأتي في معنى الأقرب إلى الاعتدال والقصد، والأبعد عن الغلوّ في الجودة والرداءة ونحوهما)[23]. والوسط: في الأصل هو اسم للمكان الذي يستوي إليه المساحة من الجوانب في المدوَّر، ومن الطرفين في المطوَّل، كمركز الدائرة، ولسان الميزان من العمود، ثم استعير للخصال المحمودة لوقوعها بين طرفَيْ إفراط وتفريط ،يعني متباعدين عن طرفي الإفراط في كل الأمور والتفريط، ثم أطلق على المتصف بها مستوياً فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث كسائر الأسماء التي وصف بها [24].

الوسطية اصطلاحاً : (التوسط بين النقيضين، والأوسط بمعنى الاعتدال والأبعد عن الغلو، وكذلك يأتي بمعنى الأفضل، إذ الوسط بطبيعة الحال محمي من العوارض والآفات التي تأتي أطراف الشيء. ويستعمل الوسط في الفضائل ثم صار الوسط وصفا للمتصف بالفضائل. . . يقال: رجل وسط وأمة وسط)[25]. يتضح فيما سبق أن الوسطية في اللغة والاصطلاح هي التوسط بين طرفي الشيء والابتعاد عن الغلو والتطرف والاعتدال في المنهج والقصد.

المطلب الثاني: رسالة الاسلام الوسطية والسماحة والحوار

اولاً: رسالة الاسلام الوسطية والسماحة والحوار.

تشكّل هذه المبادئ الثلاثة: الوسطية، والسماحة، والحوار، بعد الإيمان والتوحيد وإخلاص العبادة لله، القواعد الثابتة للدين الإسلامي الحنيف التي يقوم عليها كيان الأمة الإسلامية، والتي منها انطلقت الحضارة الإسلامية فأينعت وأثمرت وأشعت بأنوارها على الدنيا. ولكن هذه المبادئ تحتاج فضلاً عن الإيمان بها عن علم ويقين، إلى العمل بها، وتمثلها في حياة الفرد والجماعة؛ لأن من البديهيات أن المبادئ تكتسب حيويتها وتأثيرها، بل تكتسب مشروعيتها أيضاً من تطبيقها تطبيقاً يراعي الضوابط المنبثقة من العقيدة الأصل التي تنطلق منها. وليس بخافٍ أنه لا قيمة للوسطية إن لم نكن نحن أمة وسطاً، ولا اعتبار للسماحة إن لم يكن فكرنا مصطبغاً بها، ولا جدوى من الحوار مع الحضارات والثقافات إن لم يكن في البدء والمنطلق حواراً داخلياً يجري فيما بين شرائح المجتمع على اختلاف مستوياتها، ويهدف إلى إزالة أسباب الفرقة والتمزّق وتشتّت الآراء والاختلاف في المواقف إلى درجة المشاحنة والمخاصمة والقطيعة.

لأن من مصادر القوة والمناعة للأمة الإسلامية في هذا العصر، وفي كل العصور، أن تكون أمة وسطاً، تعمل وفق مبادئ الشريعة السمحاء التي تكفل الحرية والمساواة للأفراد والجماعات، وتضمن حقوق الإنسان، وتنفتح على الحضارات والثقافات الإنسانية من دون استثناء[26].

ثانيا: وسطية الاسلام تستلزم الابتعاد عن الافراط والتفريط:

فوسطية الإسلام تستلزم الابتعاد عن الإفراط والتفريط في كل شيء، لأن الزيادة على المطلوب في الأمر إفراط، والنقص عنه تفريط، وكل من الإفراط والتفريط خروج عن جادة الطريق.

فوسطية الإسلام تقتضى إيجاد شخصية إسلامية متزنة تقتدي بالسلف الصالح في شمول فهمهم واعتدال منهجهم وسلامة سلوكهم من الإفراط والتفريط، والتحذير من الشطط في أي جانب من جوانب الدين، والتأكيد على النظرة المعتدلة المنصفة والموقف المتزن من المؤسسات والأشخاص في الجرح والتعديل ،فوسطية الإسلام تلزم الأمة الإسلامية بمقاومة الغلو والتطرف في الدين، ورد الغلاة إلى منهج الاعتدال والحكمة، ورعاية حقوق نفسه وحقوق غيره، وحينما نتحدث عن وسطية الإسلام يتبادر إلى أذهاننا ما يقابلها من كلمة سائدة على ألسنة الناس اليوم وهي التطرف الديني، فالإسلام يدعو إلى الوسطية ويحذر من التطرف بجميع صوره وأشكاله، وقد ألف فضيلة الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي كتابا في هذا الصدد تحت عنوان: " الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف "، وبين فيه حقيقة التطرف وأسبابه وسبل العلاج منه[27].

وسنذكر نبذة ملخصة مما قال. فالنصوص الإسلامية تدعو إلى الاعتدال وتحذر من التطرف، وتعبر عنه بعدة ألفاظ منها: الغلو والتنطع والتشديد، فمن خلال تلك النصوص أصبح من الواضح الجلي أن الإسلام ينفر أشد النفور من هذا الغلو ويحذر منه أشد التحذير: **قَالَ تَعَالَىٰ:** ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾[28].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۖ وَلَا تَقُولُوا۟ ثَلَٰثَةٌ ۚ ٱنتَهُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ سُبْحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ ۘ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴾[29] عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "إياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من قبلكم بالغلو في الدين"[30].

عن ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ: "هلك المتنطعون " قالها ثلاثا[31] ، أي المتعمقون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم. قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ * يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ٣١ قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ٣٢ قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلۡإِثۡمَ وَٱلۡبَغۡيَ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ وَأَن تُشۡرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ٣٣ ﴾[32]

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ٨٧ ﴾[33] .

وقد اتضح من النصوص الشرعية المذكورة وغيرها أن الإسلام منهج وسط في كل شيء، في التصور والاعتقاد والتعبد والتنسك والأخلاق والسلوك والمعاملة والتشريع، وينهى عن الغلو والتطرف. فالوسطية الإسلامية ترفض لأمتها وأفرادها تلك المظاهر وتحذر منها أشد التحذير، وتدعو إلى معاني العدل والاعتدال والاستقامة والتوازن واحترام الآخر التي يدعو إليها الإسلام.

الخاتمة

1- قد وردت مادة الإرهاب ومشتقاته في عددٍ من آيات الذكر الحكيم، ويراد بها في تلك الآيات، الخوف، والتخويف والترويع، والتقرب إليه طمعًا في رحمته وخوفًا من عذابه.

2-آثار الغلو والتطرف بالإرهاب الممنوع العنف , مرده إلى فهم سيء لمسائل الأسماء والأحكام: في اسم الناس في الدنيا من حيث الإسلام أو الفسق والمعصية أو الكفر والنفاق , ثم حكمهم في الآخرة هل هم من أهل الجنة؟ أو من أهل النار؟ أو من يدخل النار ثم يخرج منها إلى الجنة؟ .

3-ثم إن مسائل الغلو مما يولد بعضها بعض , حيث هي دائرة تبدأ ضيقة ثم تتوسع فتنال العقيدة والقول والفعل , ويحصل من جُرَّائها الفساد والإفساد في الدين والحياة , وواقع الغلاة يشهد بكل هذا , ولاحول ولا قوة إلا بالله.

4-أهم الأسباب في علاج الغلو والتطرف الديني بالعلم الشرعي الصحيح وبمعرفة أسبابه والحذر من الهدى المورث للبغي والظلم والعدوان في الفهم والمعتقد والقول والفعل والله المستعان.

5- أصّلت الدراسة القول في أن إرهاب الأفراد والجماعات للآمنين محرَّم قطعا بنصوص الكتاب والسنة الصحيحة بغض النظر عن نبل أو شرف الأهداف والغايات الموهومة التي تكون وراءها، وأما إرهاب غير الآمنين، فإنه هو الآخر حرام على الأفراد والجماعات، وينبغي أن يقوم به ولي الأمر أو من يأذن له أو يفوّضه، ذلك لأن إعلان الجهاد وتجهيز الجيوش يعد من اختصاصات ولي الأمر ووظائفه، ولا يجوز لمن يؤمن بالله واليوم الآخر الافتئات عليه في هذا الشأن كما وردت بذلك نصوص كثيرة من الكتاب والسنة الصحيحة.

6-انتهت الدراسة إلى تقرير القول بأن إرهاب الآمنين لتحقيق غايات شرعية مقطوع بها أو مظنون بها، يعد من جنس الحرابة التي أمر الله بإنزال أقسى العقوبات بالمتورطين فيها إذا لم يتوبوا قبل أن يقدر عليهم. وإنما كان ذلك حرابة لما ينتج عنه في الغالب الأعم من سفك للدماء وهتك للأعراض وإتلاف للأموال، ويستحق من فعل أيّا من هذه الجرائم عقوبة الحرابة المغلظة ردعا لغيره، وحماية للبيضة، ولا يشفع للإرهاب الفردي أو الجماعي نبل الغاية أو

المقصد، فالغاية الحميدة التي يتوصل إليها بوسيلة محرمة تعد غاية موهومة وباطلة، ولا سداد فيها البتة.

7- أن مبدأ اليسر والسماحة ثابت في هذا الدين، وهو مقصد عظيم من مقاصد الشريعة الإسلامية، لا ينكره إلا الجاهلون بأحكام الإسلام وحقيقة رسالته، وهو مبدأ مأخوذ من النصوص الكثيرة الواردة في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، وآثار الصحابة والتابعين ﷺ.

8- وأخيرًا إن تقرير مبدأ المسامحة والتيسير في الدين لا يعني:

الإخلال بمقاصد الشريعة والدين، فلا يفهم من مبدأ التيسير أنه تفريط أو تسيب في تطبيق أحكام هذا الدين وتنفيذ أوامره، لأن هذا اليسر لا يكون في إثم أو معصية.

مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية

قائمة المصادر والمرجع

*القرآن الكريم
1. أدب الطلب ومنتهى الأرب: مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: 1250هـ) ، تحقيق: عبد الله يحيى السريحي، دار ابن حزم – لبنان – بيروت ط1،(1419هـ - 1998م).
2. الارهاب الدولي وانعكاساته على الشرق الاوسط ،حسين شريف، الهيئة المصرية للكتاب(1997).
3. ارهاب المستأمنين وموقف الاسلام منه، بدر بن ناصر.
4. الارهاب وسبل العلاج، مُحَمَّد الهواري.
5. اسباب الارهاب والعنف والتطرف، صالح بن غانم السدلان.
6. اسباب ظاهرة الارهاب ،عبدالله بن مُحَمَّدا لعمرو، موقع الاسلام.
7. اصول المجتمع الاسلامي، جمال الدين مُحَمَّد محمود، دار الكتب المصرية ـ القاهرة، ط.1
8. الاهواء والفرق عبر تأريخ الاسلام، ناصر بن مُحَمَّد العقل.
9. الجامع لأحكام القرآن ،مُحَمَّد بن احمد القرطبي، تحقيق، احمد البردوني، دار الفكرـ بيروت.
10. الدين ،مُحَمَّد عبدالله دراز، دار القلم للنشر والتوزيع،ط3،(1952م).
11. الرائد دروس في التربية الدعوية، الشيخ مازن عبد الكريم الفريح، دار الاندلس الخضراء- جدة.
12. صحيح مسلم ،مسلم بن الحجاج ابو الحسن النيسابوري، تحقيق، مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي ،دار احياء التراث العربي-بيروت، كتاب العلم –باب هلك المتنطعون.
13. فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: قصي الخطيب، دار الريان.
14. القاموس المحيط، مجد الدين مُحَمَّد بن يعقوب الفيروز ابادي، مؤسسة الرسالة بيروت،ط5.
15. كتاب الكليات معجم في المصطلحات والفروق الفردية، ابي البقاء الكفوي، تحقيق: عدنان درويش، مؤسسة الرسالة بيروت (1992).

16. لسان العرب ،ابو الفضل ابن منضور، دار بيروت للطباعة.
17. محاسن التأويل(تفسير القاسمي)،مُحَّد جمال الدين القاسمي، تحقيق: مُحَّد فؤاد ،دار احياء الكتب العلمية،ط.1
18. مسند الامام احمد، احمد بن مُحَّد بن حنبل الشيباني، تحقيق، شعيب الارنؤوط مؤسسة الرسالة .
19. معجم الفاظ القرآن الكريم، مجمع اللغة العربية القاهرة، الهيئة العامة لشؤن المطابع الاميرية.
20. معجم مقايس اللغة، ابن فارس، تحقيق: حمدي عبد المجيد، مطبعة الامة (بغداد).
21. مقاصد الشريعة الاسلامية، مُحَّد الطاهر عاشور، تحقيق: مُحَّد الطاهر، دار النفائس.
22. موسوعة السياسة، عبد الوهاب كيلاني، المؤسسة العربية بيروت .
23. نقلاً عن صفحة الانترنت www.islamonline بتأريخ 2017./11/25
24. وسطية الاسلام وسماحته ودعوته للحوار، عبد العزيز التويجري.

هوامش البحث

(1) – لسان العرب ، لأبن منضور، 436/1.

(2) – القاموس المحيط، للفيروز ابادي، ص118.

(3) – نقلاً عن الانترنيت www.islalmonline بتأريخ 2018/2/25.

(4) – ينظر: الموسوعة السياسية، عبد الوهاب الجيلاني، 37/1.

(5) – ينظر: الارهاب الدولي وانعكاساته على الشرق الاوسط، حسين شريف، ص27.

(6) – ينظر: الدين، مُحَمَّد عبدالله دراز، 99/1.

(7) – ينظر: الاهواء والفرق عبر تأريخ الاسلام، لناصر بن مُحَمَّد العقل ، 104/2.

(8) – ينظر: الارهاب وسبل العلاج، لمحمد الهواري، 27/1.

(9) – ينظر: الارهاب وسبل العلاج، لمحمد الهواري، ص20.

(10) – ينظر: اسباب الارهاب والعنف والتطرف، صالح بن غانم السدلان، 12/1.

(11) – ادب الطلب ومنتهى الأرب، للشوكاني، ص92.

(12) – ينظر: اسباب ظاهرة الارهاب، عبد الله بن مُحَمَّد العمرو، ص32.

(13) – ينظر: المصدر نفسه، ص33.

(14) – سورة المائدة ، الاية: (33).

(15) – ينظر: إرهاب المستأمنين وموقف الاسلام منه ، بدر بن ناصر العقل، 9/1.

(16) – الجامع لأحكام القرآن، مُحَمَّد بن احمد القرطبي، 155/6

(17) – لسان العرب ، ابن منظور، مادة يسر، 295/5؛ معجم الفاظ مفردات القرآن، مجمع اللغة العربية في القاهرة، ص576.

(18) – ينظر: محاسن التأويل(تفسير القاسمي)، مُحَمَّد جمال الدين القاسمي، 427/3.

(19) – المصباح المنير، احمد بن مُحَمَّد الفيومي، 288/8.

(20) – معجم مقاييس اللغة، لأبن فارس، 199/3.

(21) – فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لأبن حجر العسقلاني، 116/1-117.

(22) – مقاصد الشريعة الاسلامية، مُحَمَّد الطاهر عاشور،ص296.

(23) – معجم الفاظ القرآن الكريم، مجمع اللغة العربية القاهرة، 248/6.

(24) – كتاب الكليات معجم في المصطلحات والفروق الفردية، ابي الفداء الكفوي،938/1.

(25) – اصول المجتمع الاسلامي، جمال الدين مُحَمَّد محمود، 17/1.

(26) – وسطية الاسلام وسماحته ودعوته للحوار، عبد العزيز التويجري، 38/1.

(27) – الرائد دروس في التربية الدعوية، مازن عبد الكريم الفريح، 9/2-10.

(28) – سورة المائدة، الآية(77).

(29) – سورة النساء، الآية(171).

(30) – مسند الامام احمد، احمد بن حنبل، رقم الحديث(1851) قال شعيب الارنؤط: صحيح على شرط مسلم ،.

(31) – صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، باب هلك المتنطعون، رقم الحديث(6878)،58/8.

(32) – سورة الاعراف، الآيات(31-32).

(33) – سورة المائدة، الآية : (87).

مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية